

لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية اللجنة الفرعية القانونية

الجلسة 637

الأربعاء 5 نيسان/أبريل 2000، الساعة 15/00
فيينا

الرئيس: السيد كوبال (الجمهورية التشيكية)

افتتحت الجلسة الساعة 15/10

بحث البند العاشر بعد ظهر اليوم. وبعد المشاورات مع الأعضاء أود أن أحيطكم علماً بأن كل الجهود سوف تبذل لكي نتمكن من اقرار التقرير في اجتماع صباح الغد. ولكن قد يكون من المحتمل أن بعض الوثائق لا تتوفر الا في وقت متأخر من يوم غد. وهناك احتمال بعقد اجتماع قصير بعد الظهر لكي نضع اللمسات الأخيرة على عملية اعتماد التقرير.

نستأنف الآن بحث البند التاسع.

مراجعة مفهوم "الدولة المطلقة" (تابع) (البند 9 من جدول الأعمال)

الرئيس: المتحدث الوحيد على قائمتي هو وفد الولايات المتحدة الأمريكية.

السيد كروك (الولايات المتحدة الأمريكية): أشكركم وأشكر اللجنة للسماح لنا بأن ندلي ببيان ثان، وسوف أتوخى الايجاز.

الرئيس: أعلن افتتاح الجلسة السابعة والثلاثين بعد الستمئة للجنة الفرعية القانونية. قبل أن نبدأ المداولات أود أن أشرح لكم برنامج أعمالنا لما تبقى من هذه الدورة التاسعة والثلاثين.

بعد ظهر اليوم نستأنف ونرجو أن نختم النظر في البند التاسع من جدول الأعمال: مراجعة مفهوم دولة الاطلاق. وفي أعقاب ذلك وبعد الاستماع الى أي بيان عام بشأن البند العاشر من جدول الأعمال: المقترحات لبنود جديدة للجنة الفرعية في دورتها الأربعين، سوف نعلق حينذاك اجتماعات اللجنة الفرعية لكي تتواصل المشاورات غير الرسمية بشأن جدول أعمال هذه اللجنة الفرعية في السنة القادمة.

وبعد الانتهاء من المشاورات غير الرسمية أود أن أعيد انعقاد اللجنة الفرعية لكي نستأنف ونختتم

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها 27/50 المؤرخ في 6 كانون الأول/ديسمبر 1995، توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداء من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحاضر مستنسخة غير منقحة، بدلا من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحاضر الواحد منها على الخطب الملقاة بالانكليزية والترجمات الشفوية لتلك التي تُلقى باللغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليست المحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما أن التصويبات لا تدخل الا على الخطب الأصلية وينبغي أن تدرج هذه التصويبات في نسخة من المحاضر المراد تصويبه وترسل موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، الى رئيس دائرة الترجمة والتحرير: Chief, Translation and Editorial Service, Room D0708, United Nations Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria. وستصدر التصويبات في ملزمة واحدة.

أرجو أن يلقى هذا الاقتراح القبول وأعتقد أن هذا العمل المطلوب من الأمانة ممكن وسوف يعود بالنفع علينا جميعا.

الرئيس: شكرا للولايات المتحدة الأمريكية لشرحك موقف بلادك من حيث موضوع التفسير وقد وجهت طلبا للأمانة لتعد ورقة تحدد فيها العناصر الأساسية للتشريعات الوطنية في مجال الفضاء، أي العناصر التي تراها الأمانة تشرح ما تقول به الدول. والأمانة دونت هذا الطلب وشكرا لك من جديد.

هل هناك أي وفد آخر يود أن يتطرق الى البند التاسع من جدول أعمالنا؟ اليونان.

السيد كاسابوغلو (اليونان): أود أن أعود الى مفهوم التفسير. هناك نوعان من التفسير. أولاً، التفسير المنصوص عليه في اتفاقية قانون المعاهدات، أي كيف تفسر الاتفاقيات. هناك تفسير آخر وهو ما يتم في محكمة العدل الدولية، المادة 33 من النظام الأساسي، والمحافل القضائية أو التحكيمية الدولية.

هناك بالطبع أيضا التفسير الذي ينعكس في ممارسات الدول عندما تطبق معاهدات دولية. أما سلوك الدول عندما تطبق المعاهدات، فهذا هو عنصر ليس فقط قانوني بل أيضا اجتماعي سياسي من أجل تفسير المعاهدة وفقا للظروف المنصوص عليها في معاهدة فيينا أو اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات. المسألة ليست مسألة تفسير معاهدات حيث ترد عبارة الدولة المطلقة.

وهنا أتفق مع ما قاله زميلي الأمريكي الآن، أي كيف تنظر الدول الى هذا المفهوم وما هي الحالات التي يندرج تحتها مفهوم الدولة المطلقة اتصالا بالممارسات. وانني أتفق أن هذا النوع لا صلة له باختصاص هذه اللجنة الفرعية. فالدول وحدها هي التي تفسر أو المحكمة أو المحاكم الدولية في حالة المنازعات.

الرئيس: شكرا للمندوب اليونان على بيانك بشأن هذا الموضوع. بلجيكا.

السيد مايبينس (بلجيكا): اقتراح الولايات المتحدة اقتراح بناء للغاية، خصوصا بالنسبة للوثيقة

لقد فكرنا في المسائل التي طرحها رئيس الفريق العامل. دار نقاش طويل بشأن فكرة بلورة تفسيرات متفق عليها لأجزاء من المعاهدات. ولأسباب شرحها فقهاء القانون الدولي في هذه القاعة، فإن مفهوم التفسير ليس هو الأسلوب الصحيح لوصف ما نود أن نفعله. بالنسبة للقانون الدولي فإن التفسير يعد نشاطا قانونيا مهيكلًا محددًا وينطوي على التطبيق المنضبط للقواعد القانونية للتفسير التي صدرت عن محكمة العدل الدولية ولجنة القانون الدولي وتكرست في معاهدة فيينا لقانون المعاهدات. هذا النوع من التحليل ليس هو المجال الذي يمكن للجنة الفرعية أن تحقق تقدما كبيرا فيه.

علينا أن نحقق أكثر من ذلك. مهمتنا هي أن نبحث مفهوم الدولة المطلقة ليس بشكل نظري ولكن كما ينجلي من خلال التجربة الواقعية والظروف المتطورة. علينا أن نتناول ممارسات دولنا عند الاطلاق. وبالإستفادة من هذه التجارب يمكننا أن نقرر ما اذا كانت الممارسات أو المناهج فعالة أو على العكس من ذلك هل هناك احتياجات لم تستوف. مثل هذا التحليل يوفر للدول أساسا متينا للتحقق من كيفية تطبيق مفهوم الدولة المطلقة وأين نحتاج الى مزيد من الامتثال. ان أدوات الشروع في هذا العمل يمكن أن تتوفر بسهولة.

أود أن أطلب من الأمانة أن تقدم لنا أداة مفيدة للغاية. الأمانة تبلور قاعدة بيانات حول التشريعات الوطنية ذات الصلة ونود أن نسأل الأمانة أن تعد لنا ورقة تورد العناصر الأساسية لتشريعات الدول الوطنية توضح كيف تنظم الدول أنشطة الفضاء. يضاف الى ذلك المعلومات عن الممارسات المشتقة من العروض التي استمعنا إليها، كذلك أي معلومات اضافية أو مساعدة يمكن أن تقدمها الدول الأعضاء. توفر هذه الورقة منطلقا لمناقشاتنا في السنة الماضية لكي نحدد السياسات والممارسات المستصوبة وأية تغييرات محتملة. لا يعد ذلك عملا تفسيريًا يا سيدي الرئيس. لا نقول ان هذا ما ينبغي على الدول أن تفعله. لسنا قضاة نحكم على الدول ولكن قد نتمكن من بلورة مجموعة من الملاحظات تعكس رأي الخبراء هنا بالنسبة لما ينبغي أن تفعله الدول.

والعروض. فمن الأهمية بمكان أن نركز المناقشة في السنة القادمة على أساس نتائج هذا العام. وفي هذا الشأن فإن وفدي يؤيد اقتراح الولايات المتحدة ونتطلع إلى مناقشات بناءة ومثيرة في السنة المقبلة.

الرئيس: شكرا لممثل اليابان لاسهامك في مداولاتنا حول البند العاشر. هل هناك أي وفد آخر يرغب في تناول الكلمة. مندوب ألمانيا، رئيس الفريق العامل، يطلب الكلمة.

السيد شروغل (ألمانيا): لقد أصغيت بكل انتباه إلى اقتراح الولايات المتحدة وبالأخص الطلب الموجه إلى الأمانة لتعد تحليلاً أو اقتراحاً وهو الاقتراح الذي أبدته اليابان.

أذكرك أنه في أثناء اجتماع الفريق العامل قدم طلب إلى الأمانة لتجمع النصوص القانونية ذات الصلة. ولو وافقت اللجنة الفرعية على هذه الاقتراحات، فأقترح أن نمج الطلبين كي لا تعد الأمانة أكثر من وثيقة واحدة. يمكن للأمانة أن ترفق أي نصوص قانونية مع التحليل الذي طلبه مندوب الولايات المتحدة منذ لحظات.

الرئيس: شكرا جزيلاً. هذا يعني أن الأمانة تقدم لنا وثيقة واحدة وليس وثيقتين. اليونان لها الكلمة.

السيد كاسابو غلو (اليونان): سؤال ساذج: كما نعرف جميعاً القوانين المتعلقة بالفضاء الخارجي نادرة للغاية. فقد علمي هناك في الولايات المتحدة والبرازيل والسويد وأخيراً أستراليا، قدر علمي، وبالتالي أتساءل: فكما أعرف أن القانون الأسترالي يعد وثيقة حجمها 250 صفحة، كذلك القوانين الأمريكية وثنائك كبيرة.

فأصدقائنا الفقراء في الأمانة سوف ينهمكون هؤلاء المساكين في استيعاب التشريعات القائمة وهي مهمة شاقة للغاية. نود أن نعرف ما هذا النص الذي نطلبه من الأصدقاء الأعضاء في الأمانة؟ هذا هو سؤال الساذج. وأود أن أعرف ما هو مضمون الوثيقة التي سوف تعدها الأمانة.

الرئيس: شكرا للسيد مندوب اليونان الموقر حول هذا الموضوع الذي يكون أكثر تعقيداً مما كنا

المطلوبة من الأمانة التي تقدم لنا جرءاً، ان جاز القول، للتشريعات الوطنية المتعلقة بالأنشطة الفضائية. ونحن نوافق أيضاً على أن مصطلح التفسير مصطلح ينبغي ألا نستعمله؛ فهو محفوف بالالتباس. ولكن نرجو أن تتناول المناقشة التوضيح. لم نتكلم عن التفسير بل التفسيرات الممكنة لمفهوم الدولة المطلقة. نحن لا نود أن نحسم هذه المسائل ولكن على الأقل نطرح هذه المسائل. لنعرف ما هي التفسيرات المختلفة الموجودة حتى نقنع دولة أن تقبل على سن قوانين في مجال الأنشطة الفضائية، علينا أن نشرح لهذه الدولة ما هي التزاماتها على الصعيد الدولي.

وينبغي أيضاً أن تفهم الدولة هذه الالتزامات. إذن، هذه اللجنة الفرعية هي المحفل المناسب الذي يمكن أن يقدم التوضيح لهذه المسائل. إذن، نحن نتمشى تماماً مع اقتراحات الولايات المتحدة ونود أن نكرر حرصنا على أن نرى مسألة التوضيح وليس التفسير لمفهوم الدولة المطلقة، وأن يعالج هذا المفهوم في الفريق العامل.

الرئيس: شكرا لبلجيكا. اليابان لها الكلمة.

السيد كينوشيتا (اليابان): ان عروض منظومات الاطلاق ومشاريع الاطلاق التي استمعنا إليها هذا العام شاحذة للتفكير ونود أن نحصل على آخر المعلومات عن هذه المبادرات الجديدة للاطلاق والتدابير القانونية المتخذة في الدول المختلفة وذلك لكفالة المسؤولية المكرسة في معاهدات الفضاء. ونظراً لأن الاستعراض يتم وفقاً لخطط العمل الثلاثية المعتمدة في السنة الماضية، فإن وفدي يرى أن المناقشة ينبغي أن تتم خطوة خطوة. وبمقتضى عنوان مراجعة مفهوم الدولة المطلقة كما يرد في اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار الناجمة عن الأجسام الفضائية واتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة إلى الفضاء الخارجي كما تطبقهما الدول والمنظمات الدولية.

ففي السنة القادمة سوف نستعرض كيف تطبق الدول الأعضاء مفهوم الدولة المطلقة ضمن أنشطتها الداخلية. ومن هذه الزاوية، فإن عروض هذا العام توفر لنا معلومات مفيدة عن التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء. وفي السنة القادمة علينا أن نستغل الفهم الذي توفر لنا بعد هذه المحاضرات

قد انتهينا من دراستنا المستفيضة للبند التاسع: مفهوم دولة الاطلاق. ونتوقع الحصول على تقرير الفريق العامل المعني بهذا البند كي ننظر فيه خلال جلسة صباح الغد.

والآن نواصل النظر في البند العاشر من جدول الأعمال في اطار جلستنا العامة.

اقتراحات موجهة الى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة يراد أن تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الأربعين (تابع) (البند 10 من جدول الأعمال)

الرئيس: هل هناك وفود ترغب في تناول الكلمة على مستوى هذه اللجنة الفرعية القانونية حول البند العاشر قبل أن نرفع الجلسة أو نسمح للمشاورات بالعمل. لا أرى على القائمة أي متحدثين من الوفود التي ترغب في تناول الكلمة حول هذا البند ولا أرى حتى في القاعة أي إشارة بأن هناك وفد من الوفود يرغب في تناول هذا البند العاشر في هذه المرحلة.

أعلمت بأن هناك تقدم اضافي قد أحرز أثناء المشاورات غير الرسمية بالنسبة لمقترحات تخصص بنود جديدة ولذا فأنني أقترح عقد جلسة اضافية لهذه المشاورات عصر اليوم وقد يكون ذلك مفيداً. ان لم يكن لديكم اعتراض على ذلك سوف نعلق اجتماع اللجنة الفرعية القانونية ويمكن للمشاورات غير الرسمية أن تستمر بعد ذلك بغرض الانتهاء من هذه المشاورات عصر اليوم.

وبعد الانتهاء من المشاورات الرسمية عصر اليوم، أقترح عليكم أن نعود للاجتماع في اطار اللجنة الفرعية القانونية كي نتهي نقاش البند العاشر في اطار الجلسة العامة، البند العاشر الخاص باقتراحات موجهة الى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الأربعين. هل لديكم اعتراض على العمل على هذا الأساس؟ لا أرى اعتراضاً على ذلك وبالتالي فسوف نعلق الآن جلسة اللجنة الفرعية القانونية الى وقت لاحق من عصر

نتصور. هل يمكن للأمانة أن تشرح لنا كيف نسوي هذه المسألة.

السيد لاله (الأمانة): لدينا بالفعل من جانب بعض الدول مجموعة من التشريعات الوطنية وسنطلب الى الدول أن تكمل وتستوفي هذه المواد وسوف نعمل على هذا الأساس. وإذا ما واجهنا أي مشاكل، بطبيعة الحال سنطلب التوجيه من الدول الأعضاء، ولكنني أعتقد أنه بإمكان الأمانة أن تضع وثيقة ترضي الوفود بالنسبة لهذا الموضوع، أي مجموعة التشريعات الوطنية من ناحية، وبعد ذلك تحليل لمسألة دولة الاطلاق وأنشطة الاطلاق، كيف تغطي هذه التشريعات اذن هذا الجانب.

الرئيس: شكراً السيد ممثل الاتحاد الروسي الموقر.

السيد كولوسوف (الاتحاد الروسي): أود أن أجيب بايجاز على ما قيل بأننا عندما ننظر وندرس مفهوم دولة الاطلاق لا يمكننا أن نقصر الأمر على مسألتين: التسجيل والمسؤولية لأن هذا لا يتفق والواقع في مجال الفضاء الخارجي والأنشطة الفضائية.

لقد استمعنا الى مختلف وجهات النظر ووجدنا أن الوكالة الأوروبية للفضاء تعتبر كذلك كدولة اطلاق، ولكن ما هو الوضع بالفعل في الاتفاق الخاص بانقاذ الملاحين نص في مادته السادسة على الجهة التي تقوم بالاطلاق ونسميها في المادة السادسة من هذا الاتفاق السلطة. اذن، الوكالة الفضائية الأوروبية لن تكون دولة اطلاق وانما سلطة تقوم بعملية الاطلاق.

اننا لا نعترض على أن ندرج في جدول الأعمال بندا بعنوان مفهوم دولة الاطلاق ولكنني لا أحبذ ذلك لأنه يصعب أن نجد طريقنا في هذه المسائل المختلفة والمعقدة. وتجميع التشريعات لا أعتقد أنه سيساعدنا كثيراً ولكننا على أية حال للاشتراك في هذا الجهد.

الرئيس: أود أن أعرف ما اذا كان هناك وفد آخر يرغب في تناول هذا البند، وهي الفرصة الأخيرة للقيام بذلك. لا يبدو ذلك. اذن، نكون بالتالي

أن أصل الى ملاحظاتي الختامية اسمحو لي أولاً أن أشكر ممثل السويد الموقر الذي اضطلع هو بعبء ثقيل وهو تنسيق المشاورات غير الرسمية التي كانت فعالة للغاية برأيي.

اذن، سأرفع جلسة اللجنة الفرعية، ولكن قبل ذلك اسمحو لي أن أذكركم بأننا سنبدأ اعتماد تقريرنا غدا صباحاً في الجلسة الصباحية. يتعين علينا اذن أن نعتمد مشروع تقرير الفريق العامل حول مفهوم دولة الاطلاق. واسمحو لي أيضاً أن أذكركم بأننا سنبدل قسارى جهدنا لنضمن اعتماد التقرير في جلستنا الصباحية غدا، ولكن من الممكن أن بعض الوثائق لن تكون متوافرة الا بعد الظهر في فترة لاحقة من النهار. لذلك عليكم أن تتنبهوا الى أنكم قد تضطرون لحضور جلسة موجزة بعد الظهر من أجل الانتهاء من عملية اعتماد التقرير.

هل من اعتراضات على هذا الاجراء؟ لا. اذن، سنعمل حسب هذا الاجراء وأرفع الجلسة ونلتقي غدا صباحاً.

رفعت الجلسة الساعة 16/35

اليوم. ولكن يبدو أن رئيس المشاورات أو منسق هذه المشاورات السيد ممثل السويد يطلب الكلمة.

السيد هيدمان (السويد): سنبدأ في مشاوراتنا غير الرسمية في خلال 15 دقيقة أي في الرابعة الا عشر دقائق.

الرئيس: أشكر السيد المنسق ونعلق الآن جلسة اللجنة الفرعية القانونية في الرابعة الا عشر دقائق ستبدأ مجموعة المشاورات تحت اشراف السيد ممثل السويد في مداواتها.

علقت الجلسة الساعة 15/35 واستؤنفت الساعة 20/16

الرئيس: نستكمل النظر في البند العاشر: اقتراحات موجهة الى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة.

هل من وفد يرغب في التعقيب على البند العاشر؟ لا. بهذا نكون قد انتهينا من النظر في جوهر البند العاشر: اقتراحات حول بنود جديدة. ولكن قبل